



مظاهر السياسة النبوية في معالجة التعصب القبلي

أ.د. عبير عبد الرسول محمد

م. نورس ابراهيم جاسم

جامعة كربلاء كلية التربية للعلوم الإنسانية

التخصص الدقيق للبحث: التاريخ الإسلامي

التخصص العام للبحث: التاريخ

المستخلص باللغة العربية:

معلومات الورقة البحثية

يتناول البحث اهم المظاهر السياسية النبوية في معالجة التعصب القبلي من خلال مفهوم الشورى التي دعا اليها النبي محمد وتجيئها في خدمة المجتمع، تعد من مبادئ التعايش والتسلالم والانسجام بين افراد المجتمع والتي أكد عليها القرآن الكريم والدين الاسلامي متذداً منها وسيلة لمنح الفرص للآخرين والمساهمة في صناعة القرار من أجل استثمار الطاقات داخل المجتمع الواحد، فضلاً عن السنة الإقرارية للنبي 9 والتي ايدها المسلمون من خلال الافعال الصحيحة التي اعطتهم الفرص لإظهار ما يملكون من أفكار عقلية تساعدهم في بناء المجتمع الاسلامي بناءً فكريًّا والتي اقرها النبي 9 وتمثل الحجة والحق لتأكيد المجتمعات الاسلامية.

تاريخ الاستلام 2025/5/13

تاريخ القبول 2025/6/2

تاريخ النشر 2025/11/20

الكلمات الرئيسية:

النبي ، الشورى ، السنة  
الإقرارية

doi: <https://doi.org/10.63797/bjh>.

## أولاً: مفهوم الشوري في اللغة والاصطلاح :

فقد عرفت الشوري في اللغة: هي "اسم من المشاورة، يقال: شوري ومشاورة وتشاور ومشورة، بضم الشين وسكون الواو، ومشورة بسكون الشين وفتح الواو وتعني المفاوضة في الكلام بمراجعة البعض إلى البعض لاستخراج الرأي، هي من قولهم (شرط العمل) إذا اتخذته من موضعه واستخرجته منه"<sup>(1)</sup>.

وأما ما ذكر عند أهل الاصطلاح: "تعني تقليل الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج"<sup>(2)</sup>.

ومن خلال مبدأ الشوري عمل الرسول 9 بما جاء بنص القرآن بقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِئَلَّا هُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا الْقُلُبُ لَا يَقْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾<sup>(3)</sup>، فقد فسح المجال لهم للتفكير واحترامهم واشراكهم المعنوي بشؤون الأمة ولكن القول الفصل والرأي للرسول فهو المعصوم والعالم والعادل والحكيم، وهذا ما اتضح من خلال هجرته 9 للمدينة المنورة فأنه اتخذ مهام القيادة بكل مجالاتها ولم يشاورهم في إن يكون عليهم قائداً أو لا ولم يشاورهم في اعمال الدولة.

كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾<sup>(4)</sup>، وقد فسر مقاتل بن سليمان قوله تعالى: "أي لا ينفردون بأمر حتى يشاوروا غيرهم، لأنه قيل: ما تشاور قوم إلا وفروا لأحسن ما يحضرهم في طاعة الله وسبيل الخير"<sup>(5)</sup>، ولكن مشاورتهم ليس بصلب أمر الدين الاسلامي وهي من الامور العامة في إنقاذ المجتمع وتأمينه فكريًا، ولكن مشاورتهم كانت وفق امور فردية ليبينوا آرائهم في ذلك الأمر.

وكل ذلك قوله تعالى: ﴿فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾<sup>(6)</sup>، وفسر الطبطبائي قوله تعالى قال: "فأمر نبيه 9 أن يغفوا عنهم فلا يرتب الأثر على معصيتهم من المؤاخذة والعتاب والاعراض ونحو ذلك وأن يستغفر فيسأل الله أن يغفر لهم وهو تعالى فاعله لا محالة فيما يرجع إليه من آثار الذنب"<sup>(7)</sup>.

فضلاً عن ما جاء بالنصوص القرآنية المباركة لمبدأ الشوري وكيف حد الله تعالى عليها وعمل بها النبي محمد 9، بالإضافة إلى تأليف قلوب المجتمع وإشاعة المودة فيما بينهم وبهذا تأكيد على تعويد المسلمين على منهج الشوري، لأن الرسول 9 كان يهتم بالمشاورة فيجب على المجتمع أن يتعلم منه وهذا ما أكده القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾<sup>(8)</sup>.

كما ذكر 9: "الله يرضى لكم ثلاثة، ويسخط لكم ثلثا: يرضى لكم أن تعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئاً وإن تعتصموا بحبل الله جمياً، وإن تناصحوا من ولاه الله أمركم" <sup>(9)</sup>، وفي نص آخر: "تعد الشورى من قواعد الشريعة وعذائب الأحكام" <sup>(10)</sup>.

ومما تقدم يظهر مفهوم الشورى في الاسلام التي تؤكد على عدم تجاوز أي شخص المبدأ المهم، والذي يعد مرتكز لأي حاكم لاستقرار الدولة الذي يؤكّد على الإمام لحقيقة الأوضاع في البلاد والشورى مهمة لتحقيق هذه الغاية، بالإضافة إلى أن هناك أمور مهمة تخص الامة الاسلامية فيتصدى لها الرسول <sup>9</sup> غير قابلة للشورى فهو القائد للأمة الاسلامية

وهذا أكدّه الله بقوله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرِبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾** <sup>(11)</sup>.

ومن خلال النص القرآني وحديث الرسول <sup>9</sup>، يتبيّن مدى أهمية الشورى في بناء المجتمع الفكري و يجعل التقارب والمشاورة فيما بينهم أي الرسول <sup>9</sup> كان له الأثر الكبير في بناء المجتمع الإسلامي، حتى ان الله تعالى مدح القوم اصحاب المشاورة والتأكيد على الأخذ بمشورة ولاة الأمر الذي خصم الله تعالى، و تعد الشورى مرتكز فكري مهم وضع أسسه الأساسية كما ورد بالحديث الشريف: "ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمرهم" <sup>(12)</sup>

وهذا يمثل الأمان الذي فوجئ الاعداء عندما وجدوا الخندق حول المدينة لأن هذا الفعل لم يكن معروفاً عند العرب في حروبهم، حتى أجبر المشركين على الخسارة في تلك الموقعة.

### **ثانياً: معالجة العصبية القبلية وتوجيهها نحو المصلحة العامة:**

من مرتكزات الأمان الفكري التي قام بها الرسول الراكم محمد <sup>9</sup> هو الوقوف ضد العصبية القبلية، والتي تعد من الظواهر الخطيرة التي كانت مستشريه في تلك المجتمعات القبلية قبل مجئ الاسلام وبقيت موجودة حتى بداية مجئ الاسلام، حيث عمل الرسول محمد <sup>9</sup> على أنهائها بشكل تدريجي بين افراد المجتمع الواحد او القبيلة الواحدة، وحفظها للمصلحة العامة بعد ان كان هذا التعصب خاص بأبناء القبيلة الواحدة سوي كان ابن القبيلة على صواب أو خطأ فكانت القبيلة تقف معه وجعلوا من القبيلة المرجع في كل الأمور، ولابد من توضيح مفهوم العصبية في اللغة واصطلاح.

### **مفهوم العصبية في اللغة والاصطلاح:**

والعصبية في اللغة: "هو أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبه، والتآلب معهم، على من يناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين، وقد تعصّبوا عليهم إذا تجمعوا، فإذا تجمعوا على فريق آخر، قيل: تعصّبوا، والتعصب من العصبية" <sup>(13)</sup>.

ونذكر معناها في الاصطلاح: "عدم قبول الحق عند ظهور دليله" <sup>(14)</sup>.

وجاء في تعريف آخر للعصبية: "هي شدة التمسك برأي معين أو انتماء ما، ونصرة اجتهادية في كل الميادين، بأن يدعوا الرجل لنصرة عشيرته، أو أقاربه من غير أن يسأل عما وقع له، سواء أكان ظالماً أم مظلوماً"<sup>(15)</sup>

والعصبية القبلية في معناها اللغوي والاصطلاح هو الميل الى التحزب والتعصب الى القبيلة أو العشيرة، والعصبية تدعى الى تكافف أبنائها سوء كانت على حق أو باطل، أي تمثل الجانب السلبي في بناء المرتكز الفكري وتؤدي الى التضليل والانحراف الفكري.

وقد تطرق المؤرخ علي<sup>(16)</sup> الى بيان العصبية القبلية قال: "من قيم العصبية هو ان يهب إذا سمع نداء العصبية، حاملا سيفه أو رمحه أو أي سلاح يملكه ويعير سلاح لينصر أخاه، لا يسألة: لم؟ فليس من العصبية والأخوة القبلية أن تسأل أخاك عما وقع له، بل عليك تلبية ندائه وتقديم العون له، معتمدا كان أو معتمد عليه"، ومن هنا انطلق المبدأ الجاهلي الشهير: أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، وهذا يدل على قول الشاعر جندي بن العنبر:

"يا أيها المرء الكريم المشكوم ... انصر أخاك ظالماً أو مظلوم"<sup>(17)</sup>

عمل الرسول<sup>9</sup> الى ازالة هذه الصفة القبلية السابقة للإسلام، الذي استبدلها بعصبية موجهة للمصلحة المجتمع العامة عندما وضع مرتکبات بناء الدولة الاسلامية من خلال حديثه الشريف: "إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتفوى"<sup>(18)</sup>، وبهذا الحديث أصبحت التقوى هي مقياس ايمان الانسان وليس العصبية القبلية التي انهكت المجتمع، وقد بينَ الله(عز وجل) ان الجميع متساوين في كل شيء ولا وجود للفوارق بينهم الا عامل التقوى وتأكيداً قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ مُّمَكَّنَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَّا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(19)</sup>، النص القرآني والحديث الشريف يركزان على نبذ التعصب والعنصرية القبلية، هو أمر مهم يحرص الانسان على تجنبه في ظل وجود الدولة الاسلامية من خلال ترك التفاخر بالأنساب والتعصب للقبيلة فهي من افعال الجاهلية، والتي تؤثر بمرتكز الأمان الفكري الاجتماعي.

فضلاً عن ذلك في حديث آخر: عن واثلة بن الأسعق قال: سألت النبي<sup>9</sup> فقلت: "يا رسول الله أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: لا، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم"<sup>(20)</sup>.

وفي نص الحديث ان النبي<sup>9</sup> قد ذم العصبية والذي يعاب على الرجل أن يتحلى بهذه الصفة في اعانته قومه على الظلم، لأن العرب قبل الاسلام كانوا محكومين بعادات وتقالييد واعراف قبلية وهي من افعال الجاهلية، وينذكر في الحديث الشريف: عن أنس بن مالك عن النبي<sup>9</sup> قال: "انصر أخاك

ظالما أو مظلوما قلت: يا رسول الله أنصه مظلوما فكيف أنصره ظالما قال: ترده عن الظلم فإن ذلك نصره منك" <sup>(21)</sup>.

فقد جعل النبي <sup>9</sup> التعاون على فعل الخير والتقوى والنهي عن الظلم والعدوان كما جاء بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْغُذْوَانِ وَإِنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ <sup>(22)</sup>.

اضافة الى ذلك فقد أكد الدين الاسلامي على انهاء العصبية القبلية والذى ورد ذكرها في الحديث الشريف فقال: "أيها الناس إن الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية وتعاظمها بآبائكم فالناس رجلان رجل بر تقي كريم على الله، وفاجر شقى هين على الله والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب" <sup>(23)</sup>. وفي نص آخر ينقله ابن سعد: عن العباس بن عبد الله بن عبد قال: "قال رسول الله <sup>9</sup> والغد من يوم الفتح، اذهبوا عنكم عبية الجاهلية وفخرها بآبائكم الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب" <sup>(24)</sup>. وقد ربط الرسول محمد <sup>9</sup> ما بين الایمان بالله والعصبية وأكد على ما جاء به من رسالة سماوية من الله (عز وجل) تؤكد على بناء مجتمع مؤمن بالله ورسوله، تارك كل ما يؤثر بعقيدته وایمانه حتى ذكر بحديثه الشريف قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به" <sup>(25)</sup>. فالتبغية يقصد بها الرسول <sup>9</sup>، في نص الحديث والذي يحث كذلك على الطاعة والایمان بالله ونبذ العصبية هو الذي جاء به من عند الله وليس ما جاء به من نفسه وهذا يؤكّد الرسالة السماوية الذي بعث فيها.

### ثالثاً: السنة الإقرارية للرسول (صلى الله عليه وآلـهـ) والأمن الفكري:

لابد من معرفة معنى الاقرار او التقرير في السنة النبوية الشريفة في اللغة والاصطلاح، ومن ثم الوقوف على اهم الافعال الإقرارية التي وقف عليها الرسول محمد <sup>9</sup>، حتى يتمكن من بناء المجتمع الاسلامي بناءً فكريًّا مؤثراً في الفرد والمجتمع.

والاقرار في اللغة: "من قر فلان يقر قراراً وقرروا، ومعنى السكون" <sup>(26)</sup>.

واما في الاصطلاح: "وهي ما نقل من سكوت النبي <sup>9</sup> عن قول قيل أو فعل في حضرته، أو علم به ولم ينكره" <sup>(27)</sup>.

وفي تعريف آخر: "والاقرار أن يسمع رسول الله <sup>9</sup> شيئاً فلا ينكره أو يرى فعلاً فلا ينكره مع عدم المowanع فيدل ذلك على جوازه" <sup>(28)</sup>.

واما توضيح ابن حزم الاندلسي <sup>(29)</sup> لمفهوم الاقرار: "وأما إقراره <sup>9</sup> على ما علم وترك إنكاره إياه، فإنما هو مبيح لذلك الشيء فقط وغير موجب له ولا نادب إليه لأن الله (عز وجل) افترض عليه التبليغ وأخبره أنه يعصمه من الناس وأوجب عليه أن يبين للناس ما نزل إليهم".

ومن خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي ونص الاندلسي، يتبيّن لنا حكم العمل بما أقره النبي محمد<sup>9</sup> الذي كان بحضرته من قول أقره أو فعل أيده أو مدح أو سكوت عن عمل وفق مبادى الدين الإسلامي، وإقراره هو حجة وحق كما جاء بقوله تعالى: **﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾** \*إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى\*

<sup>(30)</sup>.

فضلاً عن ذلك فكان<sup>9</sup> يستمع لبعض ما يشور عليه أصحابه فيجعله سُنة إقرار ويؤكّد عليها وهذا ما حصل بواقعة بدر في السنة الثانية للهجرة المباركة كما ورد بنص الرواية: "ثم قال لأصحابه: أشيروا على في المنزل، فقال الحباب بن المنذر: يا رسول الله، أرأيت منزلك هذا، فهو منزل أنزلكه الله، فليس لنا أن نقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي وال الحرب والمكيدة قال: بل هو الرأي وال الحرب والمكيدة، قال: فإن هذا ليس بمنزل انطلق بنا إلى أدنى مياه القوم، فإني عالم بها وبقلبيها، فإن بها قليبا قد عرفت عذوبة مائتها، وما بها كثير لا ينزع، نبني عليها حوضا، وننفّذ فيها بالآنية فنشرب، ونقاتل فكان ابن عباس يقول: نزل جبريل A على النبي(صلى الله عليه وآله) فقال: الرأي ما أشار به الحباب"<sup>(31)</sup>، وفي هذه الرواية أن الرسول<sup>9</sup> قد أقر رأي الحباب بن المنذر واخذ بمشورته، اضافة الى ذلك فأن النبي<sup>9</sup> فلم يكن متعصباً ومتكبراً على أصحابه ولا معرضأ عن الاستماع إليهم، فقد كان قائداً و معلمأ للأمة نحو الرأي الصائب من خلال ممارسة الشورى.

بالإضافة الى ذلك وجود ما يعرف بالإقرار القولي في السنة النبوية، والذي ورد حول تأييد الرسول<sup>9</sup>، من خلال حديث أبي حمزة الذي ينقل قول سلمان المحمدي لأبي الدرداء قال: "يا أبا الدرداء إن ربك عليك حقا، وإن لأهلك عليك حقا، وإن لجسديك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتيا النبي<sup>9</sup> فذكرا ذلك له فقال: صدق سلمان"<sup>(32)</sup>، وهنا جاءت السنة الاقرارية من خلال قول النبي<sup>9</sup>، عندما قال صدق سلمان بتأييد القول.

فضلاً لما ورد وتأكيدها لإقرار النبي<sup>9</sup>: عن ابن عمر قال: قال رسول الله<sup>9</sup> يوم الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلا فيبني قريطة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلّي العصر حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلّي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي(صلى الله عليه وسلم) فلم يعنف واحداً منهم"<sup>(33)</sup>.

ومن النص نستتّج عدم ردّ الرسول<sup>9</sup> على من قام بأداء الصلاة في وقتها، والآخر الذي أخرها إلى دخولهم إلى بني قريطة، أي ان كلا الفريقين لم يعنفهم الرسول<sup>9</sup> بكلمة وبهذا يكون تأييد فعلي للإقرار صحة الصلاة عند الطرفين.

### الخاتمة ونتائج البحث:

- 1- إن الدين الإسلامي أكد من طريق نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة على أهمية مبدأ الشورى وضرورة العمل بها.
- 2- إن حدود العمل بمبدأ الشورى في الدين الإسلامي تقف عند المشورة في شؤون الدولة وقراراتها، ويبقى الأمر النهائي والقرار الأخير للنبي أو الإمام بوصفه المعصوم الذي يتولى إدارة شؤون الأمة.
- 3- إن مبدأ الشورى له أثر كبير في نبذ العصبية القبلية وتوحيد المجتمع.
- 4- إن إقرار النبي صأيده المسلمون من أفعال صحيحة أعطاهم الفرصة لإظهار قدراتهم وقابلياتهم وأمكاناتهم في بناء المجتمع.

### الهوامش

- (١) ابن منظور، لسان العرب، ج٤، ص٤٣٥. للمزيد بنظر: الفضلي، عبد الهادي، خلاصة علم الكلام، ط: الأولى، (د.مط، د.ت)، ص٢٩٧.
- (٢) المهدى، حسين بن محمد، الشورى في الشريعة الإسلامية، تج: عبد العزيز المقالح، ط: الأولى، (د.مط، د.ت)، ج١، ص٢٨.
- (٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.
- (٤) سورة الشورى، الآية: ٣٨.
- (٥) تفسير مقاتل بن سليمان، ج٣، ص١٨٠.
- (٦) سورة آل عمران الآية: ١٥٩.
- (٧) تفسير الميزان، ج٤، ص٥٢.
- (٨) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.
- (٩) أبي عوانة، يعقوب بن اسحاق (ت: ٥٣١٦هـ)، مستخرج أبي عوانة، تج: أيمان بن عارف، ط: الأولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، ١٤١٩هـ)، ج٤، ص١٦٦.
- (١٠) ابن عاشور، محمد الطاهر (ت: ١٢٨٤هـ)، تفسير التحرير والتنوير، د.تح، ط: الأولى، م.ط(دار سحنون، تونس ١٩٩٧م)، ج٤، ص١٤٨.
- (١١) سورة الشورى الآية: ٣٨.
- (١٢) الرازى، تفسير الرازى، ج٢٧، ص١٧٧.
- (١٣) ابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٦٠٧.
- (١٤) البركتى، محمد عميم، قواعد الفقه، د.تح، ط: الأولى، م.ط(كراتشى، ١٤٠٧هـ)، ج١، ص٢٣١.
- (١٥) قاعجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، تج: حامد صادق، ط: الثانية، م.ط(مؤسسة الرسالة، لبنان، ١٤٠٨هـ)، ص١٧٠.
- (١٦) جواد (ت: ١٤٠٨هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د.تح، ط: الرابعة، م.ط(دار الساقى، ١٤٢٢هـ)، ج٧، ص٣٩٣.

- (17) أبو طالب، المفضل بن سلمة(ت: ٢٩٠هـ)، الفاخر، تج: عبد العليم الطحاوي، ط: الرابعة، م.ط(دار احياء الكتب، ١٣٨٠هـ)، ج ١، ص ١٤٩.
- (18) ابن حمدون، محمد بن الحسن(ت: ٥٦٢هـ)، التكراة الحمدونية، تج: احسان عباس، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، لبنان، ١٩٩٦هـ) ج ٦، ص ٢٣٨.
- (19) سورة الانبياء، الآية: ٩٢.
- (20) ابن حنبل، مسند احمد بن حنبل، ج ١، ص ١٦٠. ينظر: ابن ماجة، سunan ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٠٢، البيهقي، شعب الایمان، ج ٦، ص ١٢٣.
- (21) الجصاص، احكام القرآن، ج ٣، ص ١٤٨.
- (22) سورة المائدة، من الآية: ٢.
- (23) المنذري، عبد العظيم عبد القوي(ت: ٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تج: مصطفى محمد عمارة، ط: الاولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، ٨١٤٠٨هـ)، ج ٣، ص ٥٧٥. ينظر: المتقى الهندي، كنز العمال، ج ١، ص ٢٥٨.
- (24) الطبقات الكبرى، ج ٢، ص ١٤٣.
- (25) ابن حجر، فتح الباري، ج ١٣، ص ٢٤٥. ينظر: مغنية، التفسير الكاشف، ج ٦، ص ١٩٤، الشيرازي، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ١٣، ص ١٦٨.
- (26) الجواهري، الصحاح، ج ٢، ص ٧٩٠. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٥، ص ٨٤.
- (27) السلمي، عياض بن نامي، اصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار التدميرية، الرياض، ١٤٢٦هـ)، ص ١٠٤.
- (28) الشيرازي، ابو اسحاق ابراهيم(ت: ٤٧٦هـ)، اللمع في اصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، ٥١٤٠٥هـ)، ج ١، ص ٧٠.
- (29) علي بن احمد(ت: ٣٨٣هـ)، الإحکام، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الحديث، القاهرة، ٤٠٤هـ)، ج ٢، ص ١٤٧.
- (30) سورة النجم، الآية: ٤-٣.
- (31) ابن ابي الحديد، عز الدين(ت: ٦٥٦هـ)، شرح نهج البلاغة، تج: محمد ابو الفضل، ط: الثانية، م.ط(دار احياء الكتب، بيروت، ١٣٨٧هـ)، ج ١٤، ص ١١٦.
- (32) الترمذى، سunan الترمذى، ج ٤، ص ٣٣. ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ٦٣٨؛ العيني، عمدة القاري، ج ٧، ص ٢٠٢.
- (33) ابن كثير، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٢٢٥. ينظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ٧، ص ٣١؛ العيني، عمدة القاري، ج ٦، ص ٢٦٣.

**المصادر والمراجع:**

- 1- القرآن الكريم:
- 2- ابن عاشور، محمد الطاهر(ت: ١٢٨٤هـ)، تفسير التحرير والتتوير، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار سحنون، تونس ١٩٩٧م).

- 3- ابن ماجة، محمد بن يزيد(ت:273هـ)، سنن ابن ماجة، تج: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: الاولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، 1345هـ).
- 4- ابن منظور، محمد بن مكرم(ت:711هـ)، لسان العرب، د.تح، ط: الاولى، م.ط(ادب الحوزة، قم، 1405هـ).
- 5- قلعي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، تج: حامد صادق، ط: الثانية، م.ط(مؤسسة الرسالة، لبنان، 1408هـ)، ص ١٧٠.
- 6- أبو طالب، المفضل بن سلمة(ت:٢٩٠هـ)، الفاخر، تج: عبد العليم الطحاوي، ط: الرابعة، م.ط(دار احياء الكتب، ١٣٨٠هـ)، ج ١، ص ١٤٩.
- 7- الرازى، فخرى الدين محمد(ت:604هـ)، تفسير الرازى، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ).
- 8- المهدى، حسين بن محمد، الشورى في الشريعة الإسلامية، تج: عبد العزيز المقالح، ط: الاولى، (دمط، د.ت)، ج ١، ص ٢٨.
- 8- ابن حنبل، ابو عبد الله احمد(ت:241هـ)، مسند احمد بن حنبل، تج: شعيب الارناؤوط، ط: الاولى، م.ط(مؤسسة الرسالة، مصر، 1421هـ).
- 9- الحصاص، احمد بن علي(ت:370هـ)، احكام القرآن، تج: محمد صادق، ط: الاولى، م.ط(دار احياء التراث، بيروت، 1405هـ).
- 10- ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل(ت:774هـ)، السيرة النبوية، تج: مصطفى عبد الواحد، ط: الاولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، 1396هـ).
- 11- الفضلي، عبد الهادى، خلاصة علم الكلام، ط: الاولى، (دمط، د.ت).
- 12- المنذري، عبد العظيم عبد القوى(ت:٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تج: مصطفى محمد عمارة، ط: الاولى، م.ط(دار الفكر، لبنان، 1408هـ).
- 13- ابن سعد، محمد بن منيع(ت:230هـ)، الطبقات الكبرى، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، بيروت، د.ت).
- 14- ابن حجر، احمد بن علي(ت:852هـ)، فتح الباري، تج: محب الدين الخطيب، ط: الثانية، م.ط(دار المعرفة، لبنان، د.ت).
- 15- الجواهري، اسماعيل بن حماد(ت:393هـ)، الصلاح، تج: احمد عبد الغفور، ط: الرابعة، م.ط(دار العلم، بيروت، 1407هـ).
- 16- السلمي، عياض بن نامي، اصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار التدميرية، الرياض، ١٤٢٦هـ)، ص ١٠٤.
- 17- الشيرازي، ابو اسحاق ابراهيم(ت:٤٧٦هـ)، اللمع في اصول الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، 1405هـ)، ج ١، ص ٧٠.
- 18- علي بن احمد(ت:٣٨٣هـ)، الاحكام، د.تح، ط: الاولى، م.ط(دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ)، ج ٢، ص ١٤٧.
- 19- الترمذى، ابى عيسى محمد(ت:279هـ)، سنن الترمذى، تج: عبد الرحمن محمد عثمان، ط: الثانية، م.ط(دار الفكر، بيروت، 1403هـ).
- 20- البركتى، محمد عصيم، قواعد الفقه، د.تح، ط: الاولى، م.ط(كراتشي، ١٤٠٧هـ).

- 21- ابن سليمان، ابى الحسن(ت:150هـ) تفسير مقاتل بن سليمان، تحرير: احمد فريد، ط: الاولى، م.ط(دار الكتب العلمية، لبنان، 1424هـ).
- 22- جواد(ت: ١٤٠٨هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، د.تح، ط: الرابعة، م.ط(دار الساقى، ١٤٢٢هـ).
- 23- ابن حمدون، محمد بن الحسن(ت:562هـ)، التذكرة الحمدونية، تحرير: احسان عباس، ط: الاولى، م.ط(دار صادر، لبنان، 1996هـ).
- 24- ابن ابي الحميد، عز الدين(ت:656هـ)، شرح نهج البلاغة، تحرير: محمد ابو الفضل، ط:الثانية، م.ط(دار احياء الكتب، بيروت، 1387هـ).
- 25- أبي عوانة، يعقوب بن اسحاق(ت:٣١٦هـ)، مستخرج أبي عوانة، تحرير: أيمن بن عارف، ط: الاولى، م.ط(دار المعرفة، لبنان، ١٤١٩هـ).

**Abstract:**

The research deals with the most important aspects of the Prophet's political approach in dealing with tribal fanaticism through the concept of Shura, which the Prophet Muhammad (peace be upon him and his family) called for and directed it in the service of society. It is one of the principles of coexistence, peace and harmony among members of society, which the Holy Qur'an and the Islamic religion emphasized, taking it as a means to give opportunities to others and contribute to decision-making in order to invest energies within a single society. In addition to the approved Sunnah of the Prophet (peace be upon him and his family), which Muslims supported through correct actions that gave them the opportunity to demonstrate their intellectual ideas that helped them in building the Islamic society intellectually, which was approved by the Prophet (peace be upon him and his family) and represents the argument and truth for those Islamic societies.